

هل تعانيين من أية مشاكل في المنزل؟

إطلعي على حقوقك في هذه الدولة



مواجهة العنف الأسري في الولايات المتحدة

1-800-799-7233

للنساء حقوق في الولايات المتحدة

المساعدة متوفرة هنا !



علمي نفسك!

بغض النظر عن صفة الإقامة الخاصة بك، فإن لك الحق في الحصول على الخدمات الآتية متى تعرضتي للعنف المنزلي:

- 1- برامج وخدمات ملاجئ الطوارئ التي تقدم الحماية لضحايا العنف الأسري
- 2- أمر قضائي بحمايتك وأطفالك من التعرض للإيذاء من قبل الشريك
- 3- ضمان الحصول عبر القضاء على حق حضانة الأطفال وتوفير الدعم اللازم لهم
- 4- الحصول على الطلاق حتى من غير موافقة الزوج
- 5- مساعدة الشرطة
- 6- العناية الصحية الطارئة
- 7- الضمان الاجتماعي لأولادك ممن يحملون الجنسية الأمريكية
- 8- جواز الحصول على وضعية هجرة مناسبة من دون مساعدة الشريك أو علمه.

محتوى

يوضح هذا الكتيب كيفية حصولك أنت وأطفالك على المساعدة التي تمكنك من مواجهة العنف الأسري:

ما هو العنف الأسري؟ ١- ٤

قوانين الهجرة وحقوقك كمتعرضة لمثل هذا العنف..... ٨ - ٥

قانون الأسرة وحقوقك في الحصول على الحماية القضائية... ٩ - ١١

الضمان الاجتماعي..... ١٢

إذا كنت من الإختصاصيين أو المدافعين عن حقوق المهاجرين ، وترغبين في الحصول على معلومات مفصلة عن الجوانب المعروضة في هذا الكتيب ، فيمكنك الإتصال على الرقم 202-274-4457 أو زيارة الموقع الآتي www.niwap.org

يعتبر الإيذاء الجسدي
للزوجة أو الشريكة
جريمة في هذه الدولة



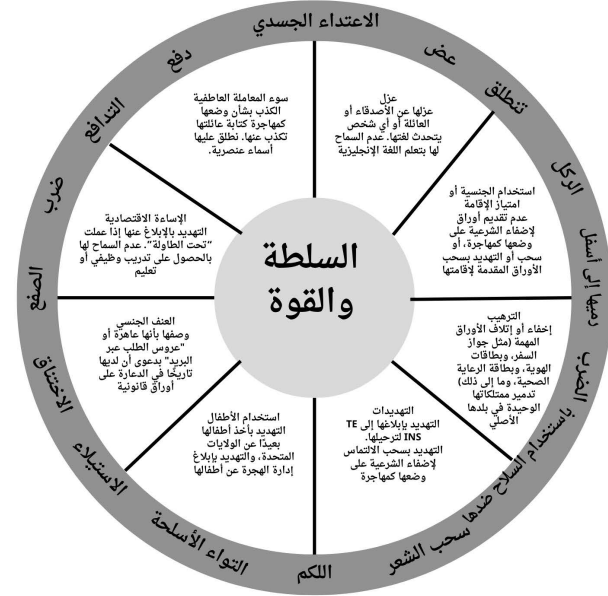
العنف الأسري

ما هو العنف الأسري ؟

- إنه ذلك السلوك المؤذي والمتكرر الذي يهدف إلى إستغلال والتحكم في الضحية.
- وهو يتضمن العنف الجسدي والجنسي وحتى العاطفي أو اللفظي.
- الضحية قد تشعر بالخوف لأنها فقدت التحكم على حياتها أو قد تلوم نفسها على مصابها

ما أسباب العنف الأسري ؟

- يتهرب الكثير من الشركاء المُعَنِّفين عن تحمل مسؤولية سلوكهم ، فيلقونه في كثير من الأحيان على الضغط النفسي أو الوقوع تحت تأثير الخمر أو فقدان القدرة على التحكم أو على كونه ضحية.
- يتحمل ضحايا العنف المنزلي مثل هذه العلاقات المُعْتَنَّة حرصا على حياتهم أو حبا في شركائهم أو خوفا من الإبعاد أو قلقا على الأولاد أو حرصا على الاستقرار المادي وخشية من فقدان الدعم



قد يستخدم المُعَنِّفين الوسائل الآتية للتحكم في ضحاياهم:

- الاعتداء الاقتصادي**: منعها من العمل أو دفعها للعمل على نحو غير قانوني أو منحها من الأموال ما يكفيها لشراء الطعام دون فتح المجال أمامها للحصول على مزيد من المال أو لفتح حساب مصرفي خاص بها والتحكم في مدخولها.
- الاعتداء الجنسي**: إجبارها على ممارسة الجنس أو التعامل معها كموضوع جنسي وإشعارها بالإجراج. أو دفعها للقيام بأفعال تشعرها بالذناء أو العار.
- إستغلال الأطفال**: دفعها للإحساس بالذنب عبر تحميلها مسؤولية كل ما يجل بالأطفال أو إهانتها وإذلالها أمامهم وسلب سلطتها كوليّة أمر وتحرّيز الأطفال ضدها أو تهديدها بالإبلاغ عنها أو تهجيرها وإبعاد الأطفال عنها.
- الإعتداء النفسي**: التقليل من ثقة المرأة في شكل جسدها ومنظرها أو راحة عقلها ويزرع لديها الإحساس بالدونية فتشعر أن ما تتعرض لها هو بسبب سلوكها وأفعالها.
- التهديد**: تهديدها بالإتصال بالشرطة أو سلطات الهجرة لكي تنصاع المرأة لأوامره وتحقق له طلباته. وخداعها بإختلاق جرائم لدفعها للإعتقاد بإمكان عزلها وجسدها. تهديدها بإنتزاع الأطفال منها أو بطلاقها أو رفض تقديم إستمارات الهجرة أو التهديد بسحبها بعد تقديمها.
- الإضطهاد**: معاملتها ككأداة واتخاذ القرارات عنها وإجبارها على فعل ما لا ترغب في فعله.
- التخويف**: زرع الخوف في نفس الضحية بالأفعال أو الإشارات ، أو من خلال الصراخ والتهديد.
- العزلة**: السيطرة على الحياة الإجتماعية للضحية والتحكم في علاقاتها مع الآخرين. منعها من تعلم اللغة الإنجليزية أو السياقة أو العمل أو من الإتصال مع الأهل في بلادها وتحديد درجة وطبيعة تواصلها مع العالم المحيط.
- الإعتداء النفسي**: التقليل من ثقة المرأة في شكل جسدها ومنظرها أو راحة عقلها ويزرع لديها الإحساس بالدونية فتشعر أن ما تتعرض لها هو بسبب سلوكها وأفعالها.

العنف الأسري يؤثر على أطفالك

أسمى اهتماماتنا نحن أولياء أمور هو ضمان تمتع أطفالنا بطفولة سعيدة ، غير أن الأطفال الذين يشهدون العنف الأسري ضد الأم عادة ما يعانون من اضطرابات نفسية.

والحالات الآتية هي بعض من عواقب العنف الأسري على الأطفال:

- السلبية: وهو إحساس بافتقار حب الآخرين والخوف من الوقوع ضحية للوحدة أو العزلة
- السلوك العدواني الطائش: ويتضمن ذلك الضرب والعط ودفع الغير وإهانتهم وكسر الألعاب
- التصرف كالبالغين: إذ يعمل الأطفال على حل مشاكل الأسرة أو تقديم النصائح بما ينبغي فعله لتفادي أية مشاكل مع الشريك
- تدني مستويات التحصيل الدراسي وسيطرة الكوابيس والإحباط والشعور بالذنب والقلق واضطرابات الطعام والأرق
- اللجوء لوسائل غير صحيحة للإبتعاد عن مشاكل العائلة كتناطبي المخدرات وشرب الخمر والهروب من المنزل
- الشروع في الإبتحار، الإلتحاق بالعصابات أو إظهار مسلكيات إجرامية

يمكنك اللجوء للمهتمين في أقرب ملجأ لضحايا العنف الأسري للحصول على إين المساعدة متوفرة لطفلك الإرشاد المهني المناسب إذ يوجد إختصاصيين أو مدافعين عن الطفولة ممن يمكنهم تقديم يد العون لطفلك وذلك بغض النظر عن طبيعة الوضع القانوني للهجرة.



بين الحقائق والأوهام



الوهم: العنف الأسري هو أمر خاص بالأسرة.
الحقيقة: العنف الأسري جريمة ، يستحق المتعرض لها المساعدة والحماية والحصول على أية خدمات يحصل عليها ضحايا الإعتداءات الجسدية أو الجنسية في هذه الدولة.

الوهم: النساء هن المسؤولات عن الاعتداءات التي يتعرضن لها بحكم إثارتهن لذلك.
الحقيقة: العنف الأسري هو نموذج لسلوك يستخدمه المعتنفين لفرض إرادتهم والتحكم في الضحية. لست مسؤولة عن تصرفات شريكك المسيئة ولا تستحقين التعرض للاعتداء من قبل أي شخص.

الوهم: العنف الأسري هو من عواقب تعاطي الخمر والمخدرات
الحقيقة: هنالك متعاطون يمارسون مثل هذه الاعتداءات وآخرون لا يمارسونها. يستغل الكثير من المعتنفين عموماً ، الكحول والمخدرات كوسيلة تبريرية للهروب من تحمل مسؤولية أفعالهم.

الوهم: عند التخلي عن شريكك المعتنف ، سيتمكن من الحصول على حق حضارة الأطفال لأنني لا أملك تصاريح الهجرة المناسبة.

الإعداد والتخطيط لسلامة النساء المهاجرات

إن تمتعك بالأمان والسلامة هو من أهم الأشياء!

كل القوانين والبرامج الاجتماعية المتواجدة لضحايا العنف الأسري تهدف نحو توفير شأناً واحداً لك:

الحفاظة على أمانك وسلامتك في منزلك

بين الحقائق والأوهام



الحقيقة: في العموم، إن القاضي في مثل هذه الحالات محتم بحماية الأطفال وتقدير مصالحهم لهذا فإن العنف الأسري سيعيد من الأسباب التي عادة ما تحول دون حصول الأب على حق الحضانة.

الوهم: لا يحق لي الاستفادة من أية خدمات اجتماعية أو قانونية عند الإفتقاد لتصاريح هجرة مناسبة.

الحقيقة: يحق لجميع ضحايا العنف المنزلي من المهاجرين وبغض النظر عن قانونية أوضاعهم، الاستفادة من الخدمات التي توفرها الملاجئ المخصصة لهذا الشأن، أو تلك الخدمات التي توفرها الوكالات القانونية والاجتماعية التي تعمل مع ضحايا العنف الأسري.

الوهم: سيكون مصيري الإبعاد عن الدولة إذا قمت بالاتصال بالشرطة في ظل كوني غير موروثة في سجلات الهجرة.

الحقيقة: أن حماية الضحايا من مسؤولية الشرطة بغض النظر عن وضع الإقامة المنطبق على الضحية. لن يتمكن الشرطة من التدخل والمساعدة إذا لم تتصلي بهم. فالشرطة يمكنها إبلاغ المُنقذ بأنه لديك حقوق في هذه الدولة وإطلاعه على العقوبات المنطبقة عليه إذا قام بالاعتداء على هذه الحقوق.

والدور الأكبر في ضمان نجاح وبلوغ هذا الهدف هو عبر مساهمتك الفاعلة في التخطيط من أجل نيله!

هذه بعض الإرشادات التي يمكنك الاستفادة منها مستقبلاً عند التخطيط لهذا الشأن:

- خططي لوسائل الهروب المتاحة عند تصاعد حدة العنف الجسدي في المنزل.
- احفظي أرقام الطوارئ المتوفرة كرقم 911، وعلمي أطفالك كيفية الإتصال بهذا الرقم. وضعي معهم خطة ملائمة للسلامة حتى يمكنهم في ظلها التصرف على نحو مناسب في الأوضاع التي يتصاعد فيها العنف المنزلي.
- تكلمي عن مشكلتك مع من تثقين بهم من معارفك وإجثي معهم عن كيفية تقديم العون لك عند الحاجة لذلك.
- أعدي حقيبة بمستلزمات الفرار وضعي بها كمية من المال ونسخ من مفاتيح السيارة والمنزل والوثائق الهامة كنصاريح الهجرة والجوازات وشهادات الميلاد وغيرها من الوثائق الصادرة من بلادك، هذا إلى جانب أية أدوية قد تحتاجين لها أنت وأطفالك. أودعي الحقيبة لدى أحد معارفك خارج المنزل، في مسجد أو كنيسة قريبة أو في أي مكان آمن ترينه مناسباً. سيكون من السهل عليك مغادرة المنزل في الحالات الطارئة إذا كانت مستلزماتك في مكان آمن وخارج المنزل.
- أتصلي بالجهات المختصة بمكافحة قضايا العنف الأسري. إذ يمكن لهذه الجهات المعنية أن تحافظ على سرية معلوماتك، وأن تصمم أفضل خطة سلامة تلائم وضعيتك. إن أردت الحصول على مساعدة في رسم خطة السلامة، اطلعي على المخطط المعروض في الصفحة ثلاثة عشر.

للحصول على المزيد من المعلومات حول الخدمات المحلية المتوفرة وكيفية الإتصال بالمهتمين المحليين بهذا الشأن، يمكنك الإتصال على الخط الوطني لطوارئ العنف المنزلي 1-800-799-7233، سيتم المحافظة الصارمة على سرية هذه المحادثات، أو زيارة الموقع

[HTTP://WWW.THEHOTLINE.ORG](http://www.thehotline.org)

الحماية حسب قانون الهجرة

الحلول القانونية لضحايا العنف الأسري ضد النساء والأطفال المهاجرين

إن قانون العنف ضد المرأة (VAWA) يحتوي على بنود لحماية ضحايا العنف الأسري من النساء والأطفال. أن طرق الحصول على الحماية لك ولأطفالك وفقاً لهذا القانون هي على النحو الآتي:

- 1- تقديم طلب إعفاء لتعديل وضع الإقامة من الإقامة المشروطة إلى صفة الإقامة الدائمة من غير مساعدة الزوج المُعنف ومن دون الحاجة لإستكمال الإقامة لمدة سنتين.
- 2- تقديم طلب شخصي للإلتباس بصفتك زوجة أو طفل معتدى عليها لمواطن أمريكي أو مقيم دائم في أمريكا.
- 3- تقديم طلب شخصي للإلتباس كأم مُعتقة لمواطن أمريكي أو لطفل يتمتع بصفة الإقامة الدائمة ويزيد عمره عن 21 سنة.
- 4- الحصول على التأشيرة المعروفة بيو فيزا والمخصصة للمهاجرين ممن تعرضوا لبعض أنواع جرائم العنف
- 5- يمكنك وأولادك الحصول على رخصة العمل إذا قدمتي للولايات المتحدة بصحبة تأشيرة عمل لزوج أو ولي أمر من غير المهاجرين مثل تأشيرات A و E و G و H.
- 6- وفقاً لهذا القانون يمكن وقف الترحيل إن كنتِ واقعة تحت إجراءات الإبعاد
- 7- بالإمكان إعادة النظر بالأمر القضائي في قضية الإبعاد عند إستحقاقك للمعالجات القانونية المنظوية تحت هذا القانون
- 8- إمكانك الحصول على حق اللجوء القائم على أساس الجنس

(VAWA) إن قانون العنف ضد المرأة
يحتوي على بنود لحماية ضحايا العنف
الأسري من النساء والأطفال.



العلاجات القانونية

الحماية للمهاجرين من النساء والأطفال ذوي

الإقامة الدائمة المشروطة

- إن كانت بطاقة الإقامة الدائمة الخاصة بك تحمل الرمز "CR1" فإن هذا يعني أن إقامتك الدائمة مشروطة، ومن المحتمل أن تكون لها تاريخ إنتهاء تقل عن سنتين من تاريخ إصدارها.
- وفقاً للقانون ، فإن عليك وزوجك قبل بلوغ 90 يوماً من الموعد السنوي لتاريخ إجراء مقابلة الإقامة الدائمة ، إرسال بعض الاستمارات للحصول على وضعية الإقامة الدائمة من دون شروط.
- إن كنت مُعْتَقَةً خلال فترة زواجك وكانت إقامتك مشروطة ، فيجوز لك طلب إعفاء يمكنك من طلب الإقامة الدائمة من دون مساعدة زوجك . ولا ينبغي عليك الانتظار مدة السنتين المقررة في مثل هذه الحالة منذ حصولك على إقامتك المشروطة. فلكونك زوجة مُعْتَقَةٍ وبعد علمك مباشرة بعدم رغبة زوجك في مساعدتك في إنهاء إجراءات الإقامة ، عندها يحق لك التقدم بطلب الإقامة بنفسك. ويمكنك في مثل هذه الحالة تضمين أطفالك في طلبك للإعفاء.

تقديم طلب شخصي للإلتماس وفقاً VAWA

يُحِمي تقديم الإلتماس الشخصي المغتربون من ضحايا العنف الأسري، بالسماح لهم للحصول على الإقامة الدائمة في الولايات المتحدة دون الحاجة لدعم المُعْتَقِ سواء كان زوجاً أو أباً.

من يمكنه طلب الإلتماس شخصي وفقاً لقانون VAWA؟

يوجد خمس متطلبات ينبغي إثباتها قبل التقديم. أنظري إلى النقاط الآتية مع العلم أن هنالك بعض الاستثناءات:

1. الزواج من مواطن أمريكي أو من مقيم قانوني دائم:

- عليك أن تثبت أنك متزوجة أو كنت متزوجة خلال السنتين الماضيتين من مواطن أمريكي أو من مقيم قانوني دائم:
- أنت مؤهلة للتقديم حتى لو مات زوجك الأمريكي الجنسية خلال السنتين الماضيتين
- أنت مؤهلة للتقديم حتى لو فقد زوجك صفة الإقامة بسبب ممارسته العنف الأسري
- بإمكان الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 21 سنة أن يقدموا إلتاساً بصفتهم الشخصية إذا كان الأب المُعْتَقِ (بيولوجي، متبني، أو زوج الأم) خلال السنتين الماضيتين مواطن

أمريكي أو مقيم قانوني دائم.

- بإمكان الأولاد الذين يتجاوز أعمارهم عن 21 سنة على أن تقل عن 25 تقديم إلتماس شخصي إذا كان بإمكانهم الإثبات إن العنف الأسري الذي تعرضوا له هو سبب تأخرهم عن تقديم طلب الإلتماس.

2. إذا كان زواجك صادقاً:

- ينبغي إثبات بأنك لا تهدين من زواجك للخداع بهدف الحصول على صفة الإقامة
- بإمكانك تقديم الطلب إذا كان زوجك المُعْتَقِ متزوجاً من امرأة أخرى ، وكان زواجك به قائماً على الصدق.

3. العيش المشترك في منزل واحد:

- يكفي في هذا الشأن توفير رسائل أو بيانات أو فواتير أو أية خطابات مرسلة من مالك السكن أو الجيران على عنوان المنزل تفيد وجود مثل هذا العيش المشترك مع المُعْتَقِ في سكن واحد.

4. إذا تم الإعتداء عليك جسدياً أو جنسياً أو تم معاملتك بقسوة:

- تذكري بأنك ستطلبين مؤهلة للتقديم حتى وإن لم تتعرضي للإعتداء الجسدي أو الجنسي لأن العنف الأسري قد يكون نفسي أو ذهني أو عاطفي أو لفظي أو قد يتعلق بخلافات حول الهجرة.

5. أنت امرأة ذات أخلاق وقيم حميدة:

- قد لا يسقط حَقُّك في تقديم الطلب عند إقتراكك أنتِ أو أحد أطفالك للجرمة ، إذا أمكن إثبات أن تلك الجرمة هي نتاج لكونك ضحية للعنف المنزلي، غير أنه ينبغي عرض الأمر على محام قبل تقديم هذا الطلب

لا يستوجب منك أو لأطفالك العيش في الولايات المتحدة لتكوني مؤهلة للتقديم .غير أنه ينبغي عرض الأمر على محام قبل تقديم هذا الطلب في مثل هذه الأحوال.

حماية أولياء الأمور المُعْتَقِينَ حسب VAWA

إن كان طفلك أكبر من 21 سنة ، وكان هو/هي من مواطني الولايات المتحدة وتعرضت للأذى أو القسوة البالغة منهم ، فقد تكون مؤهلة للحصول على الحماية الخاصة لك وفقاً لقانون فاوا

تأشيرة "يو فيزا" الخاص بضحايا أنواع من جرائم

العنف:

إن لم تكن مستحقاً لتقديم طلب إلتاس ذاتي ، غير أنك وقعت ضحية لأنواع محددة من جرائم العنف مثل العنف المنزلي أو الإغتصاب أو الإعتداء الجنسي أو الاتجار البشري أو الإختطاف ، أو تعرضت لأية جريمة عنف أخرى من قبل غريب أو شريك أو صديق ، زوج ، زميل أو صاحب عمل أو أي شخص آخر ، فعندها ستكون مؤهلاً للحصول على خدمات الإغتراب الإخرى مثل تأشيرة "يو فيزا".

من هم المؤهلون للحصول على تأشيرة "يو فيزا"؟

من أجل تأهلك للحصول على "يو فيزا" عليك توفير الإثباتات الآتية عند التقديم:

- إذا كنت ضحية لأحد جرائم العنف وتعرضت بسببه لإساءة جسدية أو ذهنية ملحوظة
- لديك معلومات تثبت تعرضك لمثل ذلك الإعتداء
- الجريمة تم ارتكابها داخل الولايات المتحدة أو تتعدى القوانين في الولايات المتحدة
- إذا كان لبقائك فائدة في تحقيق أوقضية قانونية معينة. وأمكن لمندوب رسمي للحكومة الأمريكية التصريح على أن لوجودك مثل هذه الفائدة لسلطات تنفيذ القانون المحلية أو الفدرالية في البلاد ضروري للتحقيق في قضية قانونية معينة سواء كان ذلك في الماضي أو الحاضر أو المستقبل.
- أن صفة الإقامة الخاصة بشخص المعتدي لا تؤثر على تأهيلك لتقديم تأشيرة "يو فيزا". ويمكنك لك تضمين زوجك وأطفالك في طلبك على هذه التأشيرة

الحماية الخاصة بالنساء والأطفال المعتمدين في

إقامتهم على تأشيرة العمل التابعة للمعتدي

لك أن تحسلي على ترخيص للعمل تحت VAWA 2005 ، إذا كنت حاصلة على تأشيرة لغير المهاجرين ملتحقة بتأشيرة العمل الصادرة لغير المهاجرين والخاصة بشخص مُعْتَقِ.

تأهلك لترخيص العمل إن كان مُعْتَقُك خلال فترة زواجك به ، كان حاصلاً على أي من تأشيرات الآتية الخاصة بغير المهاجرين: تأشيرة "A" (الخاصة بالدبلوماسيين) ، "E (III) TREATY

العلاجات القانونية (متابعة)

TRADER” (الخاصة بالتجارة لرعايا الدول الداخلة في المعاهدة مع الولايات المتحدة). “G” (لوظفي الحكومات الخارجية)، “H” (تأشيرة رجال الأعمال بفئاتها المتعددة).

غير أن هذا الحكم لا يعني الاستقلال التام عن تأشيرة العمل الخاصة بزواجك المُعَيَّن ، ولكنه يساعدك في الحصول على رخصة عمل تجعلك وأولادك أكثر استقلالاً من الناحية المادية عنه ، ومن خلالها يمكنك الحصول على العمل مما يؤهلك عن طريقه الحصول على تأشيرة المغتربين أو يكون خطوتك الأولى نحو تأهيلك لتأشيرة "يو فيزا".

عند خسارة مُعَيَّنك لوضعية الإقامة الخاصة به ، أو قام بتطليقك ، أو ألغى تأشيرته ، ففي مثل هذه الأوضاع ، سوف لن تكوني مؤهلة للحصول ترخيص بالعمل. اطلعي على الفقرة التي تتناول مؤهلات تأشيرة "يو فيزا" فقد تكوني مؤهلة لحل آخر .

ملاحظة هامة للنساء والأطفال المغتربين الذين يخضعون لإجراءات الإبعاد أو تم إبعادهم سابقاً

إن تم القبض عليك على ذمة قضية هجرة وكنت ضحية لعنف منزلي . فتحت أحكام قانون فاتا ، فإن هذا الحبس لا يسقط حق تأهلك للإلغاء إجراءات الإبعاد أو للحصول على تأشيرة يو فيزا للإطلاع على بطاقة المعلومات الخاصة بهذا الشأن ، راجعي الملحق.

إن كنت تخشين العودة إلى بلادك ، بسبب اضطهادك ، تعذيبك ، إغتصابك أو لكونك ضحية لعنف أسري أو ختان النساء أو بسبب التمييز ضدك كإمرأة أو لدفاعك عن حقوق النساء ، فعليك مباشرة إخطار سلطات الهجرة أو القضاء وطلب اللجوء على أساس الجندرة (النوع/الجنس).

عليك أن تطلي على الفور التحدث مع محامي أو مع قاضي الأمور المستعجلة. تذكر أنك لست ملزمة على توقيع أية استمارة ، بل عليك عدم توقيع أي شيء إلا بعد إستشارة محاميك ، حتى لا يترتب عن ذلك الإضرار على فرصك في البقاء بالبلاد على نحو قانوني.

أخيراً ، إذا تم إبعادك عند الحدود أو في الولايات المتحدة أو حكم عليك بسبب جرائم معينة ، فإنه من المهم إستشارة محاميك أو أي متخصص في العنف الأسري عن خيارات الهجرة التي يمكنك الإستفادة منها قبل التقدم لها.

الحماية للنساء المغتربات اللاتي يعانين من الاضطهاد في بلادهن نتيجة لجنسهن:

توجد قوانين للهجرة تحمي الأفراد اللذين يتعرضون للأمر الآتي:

- الاضطهاد في موطنهم بسبب معتقداتهم السياسية أو الدينية أو بسبب انتماءهم لجماعة معينة من الناس.
- الحكومات في تلك الدول تلعب دوراً في هذا الاضطهاد ولا تعمل على توفير الحماية للأفراد المضطهدين
- وجود أدلة تثبت أن هؤلاء الأفراد واقعين تحت الخطر وقد يقتلون أو يعذبون إن تم إعادتهم

يمكنك طلب اللجوء في هذه البلاد ، إذا سبق لك في بلادك وأن تعرضت للإغتصاب أو الختان القسري أو العنف الأسري أو تم اضطهادك وتعذيبك بسبب معتقداتك بشأن حقوق النساء ، وتخشين تعذيبك أو قتلك حال عودتك لبلادك

من الصعب إثبات مثل هذه الأمور ، لذا فإن عليك الإتصال بمحامٍ للهجرة قبل إرسال أي استمارة لطلب اللجوء

يمكنك الحصول على تصريح عمل إذا تعرضت للإيذاء أو القسوة الشديدة من قبل زوج أو زوجة قام بإحضارك إلى هنا وحصل على تأشيرة لك بناءً على عمله أو عملها.



أسئلة وأجوبة حول الأوامر القضائية بحماية

ما هو الأمر القضائي بحماية المدنيين؟

إنه أمر يصدر من القضاء لصالح ضحايا العنف الأسري ممن تعرضوا للعنف أو التهديد والأذى الجسدي أو يملكهم الخوف من الاعتداء ، يُمنع معه المُغتَب من التعرض للضحية.

ماذا يحصل إذا طلبت أمر قضائي بالحماية ؟

- في معظم الولايات ، يراجع القاضي طلبك ويقرر منحك الحماية المؤقتة أن رأى وجود احتمال بتعرضك للإساءة ، إلى جانب تحديد جلسة أخرى للنظر في مدى حاجتك لتغيير هذه الحماية إلى دائمة.
- ستكون أنت والمعتدي حاضرين خلال جلستك الثانية وعلبك أن تثبتي للقاضي أن زوجك يعتدي عليك في المنزل وأنك ستكونين بحاجة لحماية قضائية منه في المستقبل
- سيكون للمعتدي الحق في الدفاع عن نفسه ضد إدعاءاتك

بشأن الهجرة؟

لا تغفلي عن تضمين أمر الحماية بنود تلزم المُغتَب بالأمور الآتية:

- أن يواصل في قضية الهجرة الخاصة بك
- أن لا يتصل بالسلطة المعنية بتطبيق قوانين الهجرة
- يدفع أية رسوم إضافية تكون مطلوبة مستقبلاً
- لطلب الإقامة الخاصة بك
- يوقع على وثيقة حرية المعلومات المعروفة باسم “FREEDOM OF INFORMATION ACT (FOIA)” التي تسمح لك بالإطلاع على مستندات ملف الهجرة التابع لك.
- أن يسلمك وثائق الهجرة الخاصة بك، والجواز أو البطاقة الخضراء ونسخ أو أصول الأوراق والوثائق اللازمة لإثبات وضع الإقامة الخاصة بك عند رغبتك في التقدم بطلب الإلتباس الناقى SELF PETITION تحت VAWA.

- عادةً ما تجري مثل هذه الاعتداءات في كنف المنزل. سيكون عليك إبلاغ القاضي بما جرى لك ، وإن تعلمي على توفير كل دليل يثبت ذلك ، إن كنتِ تعانين من أية جروح أو رضوض بسبب ذلك أو لديك ملابس قام مُغتَبُك بتزيتها أو أشياء عمل على كسرها أو أفراد شهدوا هذه الوقائع بينكم. كل هذه الأدلة ستجعل من إفادتكِ أكثر قابلية للقبول.
- قوانين الولاية تسمح للقضاة أن يوفرُوا لك أنواع كثيرة من الحلول القانونية ومنها: إبعاد مُغتَبُك عن المنزل الذي يعيش فيه معك، منحكِ حق حضانة الأولاد، توفير النفقة للأولاد، إلزامه بتصليح أو تعويض ما قام بكسره أو تمزيقه. عادةً ما يحصل المُغتَب على حق الزيارة. اطلبي من القاضي ما ترينه مناسباً لكي تتفادي التعدي عليك. لا تنسي أن تطلبي إرجاع الممتلكات والوثائق المهمة مثل وثائق الهجرة والجواز وشهادة الولادة.

أن لم أكن أجدل تحدث باللغة الانجليزية، من سيساعدني؟

يوجد محامين في مراكز العنف المنزلي ممن يمكنهم مساعدتك في مثل هذه الحالات. بعض هذه المراكز والبرامج لديها موظفون يجيدون لغات متعددة أو لها صلة بترجمين فوريين. عليك أيضاً أن تطلبي توفير مترجم ليساعدك في جلستك في المحكمة.

هل سيبيلغ القاضي مكتب الهجرة أو يقوم بإبعادي إن طلبت الحماية؟

لا. أن القاضي الذي سينظر في أمر توفير الحماية غير مختص بشؤون الهجرة. هذا إلى جانب أن هذا القاضي سوف لن يعمل على تنبيه مكتب الهجرة لأنه مسئول عن التأكد من توافر أسباب الأمان والحماية لكِ وأولادك.

يحتفظ مُغتَبني بجميع وثائق الهجرة الخاصة بي. ماذا سيقرب عن ذلك في قضيتي المرفوعة



يهدني بالعودة لبلادنا مع الأطفال إذا طلبت المساعدة

يرجى إظهار مثل هذه المخاوف عند القاضي لأن بإمكانه تضمين بنود في أمر الحماية تمنع الأب من اختطاف الأولاد وأخذهم إلى دولة أخرى. قد يتضمن ذلك تسليمك جوازات الأولاد وتوقيع أمر بمنع سفارة بلادكم من منح الأطفال تأشيرات خروج أو جوازات. اطلبي من القاضي تضمين الأمر بجعل زيارات الأب تحت إشراف الجهات المعنية.

هل بإمكانني أن أبقى تحت أمر الحماية إذا قررت العودة للعيش معه؟

نعم. بإمكانك الحصول على أمر حماية حتى لو كنتِ ترغبين في استمرار العيش معه أو العودة له بعد هجرانه. سيجبر أمر الحماية مُغتَبُك على الإمتناع عن التعرض لكِ بالسوء أو الاعتداء عليك وتهديدك في مثل هذه الأحوال. كما يمكنك أيضاً الطلب من القاضي تغيير بعض بنود الأمر لاحقاً ليلائم مستندات مضك الاهد. معه. في معظم الحالات تظا، صلاحية هذا

الحماية تحت قانون الأسرة

في الولايات المتحدة، أنتِ تتمتعين بالحقوق التالية:

- طلب المساعدة من القضاء عن طريق محام أو من دونه وذلك بغض النظر عن وضعية الإقامة الخاصة بك.
- رفع قضية للطلاق من دون موافقة المُعْغِف وطلب قسمة ممتلكات الزواج بينكما
- طلب أمر حماية يمنعه من الاقتراب منك. لك أن تطلي أمر الحماية حتى لو أردت استمرار العيش مع الزوج.
- طلب النفقة لك ولأطفالك، حتى لو لم يكن شريكك ممتعاً بأية وضعية للإقامة في البلاد
- حَقكِ في ترك المنزل اذا شعرت بالخطر من دون أن يترتب عن ذلك خسارة حَقكِ في حضانة أولادك أو استرجاع ممتلكاتك

بعض من مميزات أمر الحماية المدنية

إلى جانب وجود مميزات أخرى ، فإن لهذا الأمر توفير الحماية لك بالطرق الآتية:

- منع المعتدي عن التعرض أو التحرش بك أو تهديدك ومنعه من الاقتراب منك ومن أولادك ومن مكان عملك أو عبادتك
- أمر المعتدي بتسليم جميع أسلحته لسلطات تنفيذ القانون المعنية
- أمر المعتدي على تسليمك جميع الممتلكات التي بحوزته والخاصة بك وأية أغراض أخرى يقرر القاضي إضافتها على قائمة المنقولات التي ينبغي عليه تسليمها لك.

• كما يأمر المعتدي بالأمور الآتية:

- عدم الاتصال بمكتب الهجرة
- مواصلة العمل على قضية الهجرة التابعة لك
- تسليم جميع الوثائق اللازمة للضحية لتمكينها من تقديم طلب الإلتباس الشخصي ، كرقم الضمان الإجتماعي ، شهادة الميلاد ، رقم الهوية الخاص بالغرباء (A NUMBER) ، فواتير الكهرباء والماء التي تحمل اسمه ، المستندات التي تثبت السكن المشترك ، شهادات الميلاد الخاصة بالأطفال شهادات المعمودية ، شهادة الزواج ، وغير ذلك من مستندات مفيدة لهذا الغرض
- الطلب في أمر الحماية بأن تكون زيارات المُعْغِف تحت الإشراف الأمني متى تم التأكد من وجود احتمال للإختطاف الدولي ، إلى جانب تسليم المُعْغِف لجميع الوثائق المتعلقة بهذا الشأن كجوازات السفر الخاصة بالأطفال.
- الطلب في أمر الحماية بالزام المُعْغِف على تقديم النفقة للأولاد ، بالإضافة للنفقة الخاصة بك والتي تستمر إلى أن تتمكنين من العمل على نحو قانوني.

تذكرني: بعد أن تحسلي على أمر الحماية، يجب أن تعلمي مع محام على وضع خطة سلامة للخطوات التي ينبغي عليك إتخاذها لوضع هذا الأمر موضع التنفيذ المباشر لكي لا يتحول إلى مجرد ورقة دون فاعلية. لا تغفلي عن التواصل مع المحامي أو الاتصال على الرقم 911 إذا قام مُعْغِفُك بالتعدي على أمر الحماية. عند قيامك بهذا الاتصال، إبلغي عامل البدالة وضابط الشرطة بإمتلاكك لأمر الحماية الصادرة من القضاء.

المساعدة الحكومية لجميع المغتربين

لكونك ضحية للعنف الأسري وبغض النظر عن وضعية الإقامة الخاصة بك ، فقد تستحقين أنتِ وأطفالك الإستفادة من الخدمات العامة الآتية:

- خدمات مكافحة ومواجهة العنف الأسري ومنها الاستشارة وحق الإنتقال إلى مأوى اللجوء
- الحصول على خدمة السكن المؤقت مثل ملاجئ الطوارئ والسكن المرحلي المخصص للقتل وضحايا العنف الأسري والمشردين
- أي نوع آخر من أنواع المساعدة المخصصة لحمايةك والمحافظة على سلامتك الشخصية.
- المساعدات الطبية الضرورية للمحافظة على الحياة أو السلامة الشخصية مثل خدمات الطوارئ وخدمات الطب النفسي ومراكز علاج الإدمان وخدمات المعاقين... الخ.
- مخازن الغذاء والمطابخ العامة وبرامج التغذية المخصصة للكبار والخدمات للأفراد ذوي الإحتياجات الخاصة.
- عند إرسالك لطلب الإلتباس الشخصي ، وأثناء النظر في قضيتك وعندما تكون كل إجراءاتك صحيحة ، ستتلقين أشعار من سلطات الهجرة تؤسس وضعية قانونية لقضيتك. مع هذا الإشعار يمكنك التقدم لطلب الإستفادة من الخدمات العامة ، وخاصة الإستفادة وعلى نحو مباشر من خدمات السكن العامة أو المدعومة وخدمات التعليم. إلى جانب عدد من الخدمات الأخرى التي يمكن الحصول عليها في بعض الولايات إن كنتِ تعيشين في أمريكا منذ أغسطس 1996.

للمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال بأقرب ملجأ أو أقرب مركز لمكافحة العنف الأسري. للحصول على

الرقم الخاص بالملجأ أو المركز المحلي اتصلي بالخط المجاني الساخن للطوارئ الوطنية

WWW.HOTLINE.ORG: أيضاً على هذا الموقع لك أن تطلعي 1-800-799-7233.

أهداف السلامة والنجاة

استخدمي هذا الجدول كمرجع ويمكن تعديله وفقاً لإحتياجاتك. فكري في المستقبل! أنتِ تدركين حتماً أكثر من غيرك كيف تحافظين على سلامتك. فكري بجميع الأوضاع التي يمكنك مواجهتها وخططي وفقاً لذلك

الأرقام والأساء المهمة	خطوة العمل	أماكن
أخبري أحد الجيران الذين تثقين بهم عن وضعك واحتلقوا إشارة تعلمهم انك في وضع طوارئ وأنه يستوجب الاتصال بالشرطة. علمي أطفالك رقم الشرطة اطلعيهم على مكان آمن للاختباء في أوقات الطوارئ.	تجنبي الأماكن الضيقة التي قد تمنعك من الهروب تجنبي المطبخ حيث توجد الكثير من السكاكين الأشياء الحادة غير ذلك:	المنزل
		العمل
		المدرسة
		العائلة
		الشارع
		في العموم

بطاقة الحماية للمهاجرين الناجين من جرائم العنف

I have been abused by my partner. I do not wish to talk to you without calling an immigration lawyer. Please do not ask me any questions nor to sign any papers without my attorney being present.

لقد تعرضت للإساءة من قبل شريكي. لا أريد في التحدث معك دون الاتصال بمحامي هجرة. يرجى عدم طرح أي أسئلة علي أو طلب توقيع أي أوراق دون حضور محامي.

الهاتف: 1-800-799-7233

الانتاج من قبل ASISTA، بمج نار تابع لته الف آيوا ضد العنف الأسري وبرنامج النساء المغتربات
تم. الزخم القانوني

المؤلفة: سونيا باراس كونراد.

ترجمة: فاطمة الهاشمي.

تحالف آيوا ضد العنف الأسري

التصوير: الغلاف، يمين أعلى، الصفحة 1، 6، 10، 14/ تصوير ليزلي أورلوف. حقوق الطبع والنشر
محفوظة.

التابعة لمكتب العنف ضد المرأة، مكتب برامج 2005-WT-AX-K005 تم دعم هذا الكتيب من قبل الهبة رقم
العدالة، وزارة العدل الأمريكية. جميع الآراء التي تم التعبير عنها في هذا الكتيب هي آراء الكاتب ولا تمثل الآراء
التابعة لوزارة العدل.

وجامعة أمريكان، كلية القانون Legal Momentum مشروع الدفاع عن حقوق النساء المهاجرات الوطني، التابع لمنظمة 2013 ©
بواشنطن

يمكن نسخ وتوزيع هذا الكتيب بحرية بشرط الإشارة إلى مشروع الدفاع عن حقوق النساء المهاجرات الوطني، جامعة
أمريكان، كلية القانون بواشنطن.